

13627 - المنع من الصلاة في حال النعاس

السؤال

قرأت في البخاري أحاديث تقول بأن على المسلم ألا يصلي وهو يشعر بالنعاس ، لكنني لم أكن أعرف ما هي درجة النعاس المقصودة من تلك الأحاديث . ولذلك ، فقد حدث أن صليت عدة مرات وأنا أشعر بالنعاس . وكان ذلك لأنني كنت متعبة جدا لدرجة أنني (ظننت) إن أنا نمت فأني لن أتمكن من الاستيقاظ بعد 7 ساعات أو ما يقاربها ، كما أنني إن أنا نمت فإن وقت الصلاة سيخرج . فهل علي أن أعيد تلك الصلوات ؟ (لأنني صليت وأنا أعلم بأن المسلم لا يجوز له أن يصلي وهو يشعر بالنعاس ، وأفيدكم بأن درجة النعاس لم تكن كبيرة ، حيث أنه لم يكن يغلبني ، فقد كنت أفهم ما أقوله) .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْمَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ) رواه البخاري (الوضوء / 206)

قال ابن حجر : قَوْلُهُ : (فَلْيَنْمَ) قَالَ الْمُهَلَّبُ : إِنَّمَا هَذَا فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ لِأَنَّ الْفَرِيضَةَ لَيْسَتْ فِي أَوْقَاتِ النَّوْمِ ، وَلَا فِيهَا مِنْ التَّطَوُّلِ مَا يُوجِبُ ذَلِكَ . إِنَّتَهَى . وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ جَاءَ عَلَى سَبَبٍ ؛ لَكِنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ اللَّفْظِ فَيُعْمَلُ بِهِ أَيْضًا فِي الْفَرَائِضِ إِنْ وَقَعَ مَا أَمِنَ بَقَاءَ الْوَقْتِ .

قال النووي : وَهَذَا عَامٌّ فِي صَلَاةِ الْفَرَضِ وَالنَّفْلِ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَهَذَا مَذْهَبُنَا وَالْجُمْهُورُ ، لَكِنَّ لَا يُخْرِجُ فَرِيضَةً عَنْ وَقْتِهَا ، قَالَ الْقَاضِي : وَحَمَلُهُ مَالِكٌ وَجَمَاعَةٌ عَلَى نَفْلِ اللَّيْلِ لِأَنَّهُ مَحَلُّ النَّوْمِ غَالِبًا .

وقد جاء تعليل ذلك في حديث آخر : (إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصْلِي فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ) البخاري 212 ومسلم 786

وَيُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ دَرَجَةَ النِّعَاسِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا النَّصُّ هِيَ الدَّرَجَةُ الَّتِي لَا يَسْتَطِيعُ مَعَهَا الْإِنْسَانُ أَنْ يَعِيَ وَيَفْهَمَ مَا يَقُولُ .

والله اعلم .